

وعليكم السلام<?lmx:prefix ecapseman:ns o =
"urn:schemas-microsoft-com:office:office" />

أولاً:

كان يجب على هذه المرأة ألا تنتظر كل هذا الوقت لتقضي ما عليها من رمضان الماضي حتى لا يضيق عليها الوقت ، أو يحدث لها عذر مثل ما حدث لها من حمل ، فيتعذر عليها القضاء قبل دخول رمضان المقبل.

ثانياً:

أما بالنسبة للفدية عن كل يوم ساقطة في حقها ، لأنها تستطيع الصيام في أي وقت ، وليس بعاجزة عجز دائم أو كبيرة في السن .

قال تعالى) : وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ (البقرة : 184

قال ابن عباس رضي الله عنهما : (ليس بمنسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فليطعما مكان كل يوم مسكينا) انتهى.

والواجب إذا عجز عنه المكلف إن لم يكن له بدل سقط عنه ، وإن كان له بدل انتقل للبدل ، والإطعام بدلا من الصيام ، فإذا عجز عنه المكلف انتقل إليه ، أي عجز عن الصيام انتقل إلى بدله الإطعام.

ثالثاً:

هي مطالبة بقضاء هذه الأيام عندما تستطيع ، حتى تكمل فرضها الناقص وهو دين في رقبته ، ودين الله أحق أن يقضى ويجب الإسراع في قضائه عند القدرة على أدائه .

قال تعالى) : فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ (البقرة : 184

هذا. والله أعلم

